إقامة حوار مفتوح لكفالة احترام حقوق الإنسان والحقوق السياسية لجميع المواطنين العراقيين؛

٣ - يصر على أن يسمح العراق بوصول المنظمات الإنسانية الدولية على الفور الى جميع من يحتاجون الى المساعدة في جميع أنحاء العراق، ويوفر جميع التسهيلات اللازمة لعملياتها؛

٤ - يطلب الى الأمين العام أن يواصل بذل جهوده الإنسانية في العراق، وأن يقدم على الفور، وإذا اقتضى الأمر على أساس إيفاد بعثة أخرى الى المنطقة، تقريرا عن محنة السكان المدنيين العراقيين، وخاصة السكان الأكراد، الذين يعانون من جميع أشكال القمع الذي تمارسه السلطات العراقية؛

٥ - يطلب أيضا الى الأمين العام أن يستخدم جميع الموارد الموجودة تحت تصرفه، بما فيها موارد وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة، للقيام على نحو عاجل بتلبية الاحتياجات الملحة للاجئين وللسكان العراقيين المشردين؛

٦ - يناشد جميع الدول الأعضاء وجميع المنظمات الإنسانية أن تسهم في جهود الإغاثة الإنسانية هذه؛

٧ - يطالب العراق بأن يتعاون مع الأمين العام من أجل تحقيق هذه الغايات؛

٨ - يقرر إبقاء هذه المسألة قيد النظر.

اتخذ في الجلسة ٢٩٨٢ بأغلبية ١٠ أصوات مقابل ٣ أصوات (زمبابوي وكوبا واليمن) وامتناع عضوين عن التصويت (الصين والهند).

مقرر

في الجلسة ٢٩٨٣، المعقودة في ٩ نيسان/ابريل ١٩٩١، قرر المجلس دعوة ممثلي العراق والكويت إلى الاشتراك، دون أن يكون لهما حق التصويت، في مناقشة البند المعنون "الحالة بين العراق والكويت: تقرير الأمين العام عن تنفيذ الفقرة ٥ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) (S/22454 و Add.1-3)"[٧].

القرار ٦٨٩ (١٩٩١) المؤرخ ٩ نيسان/ابريل ١٩٩١

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراره ٦٨٧ (١٩٩١) المؤرخ ٣ نيسان/ابريل ١٩٩١،

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - يوافق على تقرير الأمين العام المؤرخ ٥ و ٩ نيسان/ابريل ١٩٩١ عن تنفيذ الفقرة ٥ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)[٦٦]؛

٢ - يلاحظ أن قرار إنشاء وحدة المراقبين قد ورد في الفقرة ٥ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) ولا يمكن إلغاء الوحدة إلا بقرار جديد من المجلس، ولذلك سيستعرض المجلس مسألة الإلغاء أو الاستمرار كل ستة أشهر؛

٣ - يقـــرر أن تكـــون الأساليـــب الموضوعة لفترة الأشهر الستة الأولى لبعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت متفقة مع ما جاء بالتقرير المذكور أعلاه، وأن تستعرض أيضا كل ستة أشهر.

اتخذ بالإجماع في الجلسة ٢٩٨٣.

مقررات

في رسالة مؤرخة ٩ نيسان/ابريل ١٩٩١[٦٧] وموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من أجل لفت نظر أعضاء المجلس، أشار الأمين العام إلى تقريره المؤرخ ٥ و ٩ نيسان/ابريل ١٩٩١[٦٦] عن الترتيبات المقترحة لإنشاء بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت، الذي وافق عليه المجلس في قراره ٦٨٩ (١٩٩١) المؤرخ ٩ نيسان/ ابريل ١٩٩١. وفي الفقرة ٤ (أ) من ذاك التقرير، ذكر أنه سوف يتولى قيادة البعثة رئيس للمراقبين العسكريين يعينه الأمين العام بموافقة المجلس. وأبلغ الأمين العام الرئيس عزمه، بموافقة المجلس، على تعيين اللواء غونتر غرايندل (النمسا) رئيسا للمراقبين العسكريين في البعثة.

وفي رسالة مؤرخة ١٠ نيسان/ابريل ١٩٩١[٦٨]، أبلـــغ رئيس مجلس الأمن الأمين العام بما يلي:

"أتشرف بأن أبلغكم بأنه تم استرعاء انتباه أعضاء مجلس الأمن إلى رسالتكم المؤرخة ٩ نيسان/ابريل ١٩٩١[٦٧] التي أعلنتم فيها عزمكم على تعيين اللواء غونتر غرايندل رئيسا للمراقبين العسكريين في بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت. وقد نظر أعضاء المجلس في هذه المسألة في ١٠ نيسان/ابريل ١٩٩١ ووافقوا على الاقتراح الوارد في رسالتكم".

وفي رسالة مؤرخة ١١ نيسان/ابريل ١٩٩١[٦٩]، أبلغ رئيس مجلس الأمن ممثل العراق الدائم لدى الأمم المتحدة ما يلي:

"يشرفنـــي أن أفيـــد باستـــلام رسالتكم المؤرخة ٦ نيسان/ابريل ١٩٩١[٧٠].

"وبذلك تحيلون إلى الرسالة التي وجهها إلي وزير خارجية العراق وتتضمن، في فقرتها قبل الأخيرة، الإخطار الرسمي بقبول العراق النهائي غير المشروط للقرار ٦٨٧ (١٩٩١) المؤرخ ٣ نيسان/ابريل ١٩٩١، وفقا للفقرة ٣٣ من ذلك القرار.

"وقد أكدتم لي بعد ذلك باسم حكومتكم، خلال اجتماعنا في ٨ نيسان/ ابريل ١٩٩١، أن الرسالة المذكورة أعلاه تشكل قبول العراق النهائي غير المشروط للقرار ٦٨٧ (١٩٩١) وفقا للفقرة ٣٣ من ذلك القرار. وأحلتم إلي كذلك رسالتكم المؤرخة ١٠ نيسان/ابريل ١٩٩١[٧١] بقبول المجلـــس الوطنـــي فـــي العـــراق، فـــي